المدينةَ فأخرجهم إلى إبل الصَّدَقة وأمرهم أن يشربوا من ألبانها وأبوالها يتداوُون بها ، فلمّا بَرِئوا واشتدّوا قَتَلوا ثلاثة نفرٍ كانوا فى الإبل يرعونها واستاقوا الإبل وذهبوا بها يريدون مواضعَهم . ، فبلغ ذلك النّبيَّ (صلع) فأرسلنى[1] فى طلبهم ، فلَحِقتُ بهم قريبًا من أرض اليمن وهم فى وادٍ قد وَلَجُوا[2] فيه ليس يقدرون على الخروج منه ، فأخذتُهم وجئتُ بهم[3] إلى رسول الله (صلع) فتَلَا عليهم هذه الآيةَ[4] : إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِى الْأَرْضِ فَسَادًا إلى آخر الآية ، ثم قال : القَطْعُ ، فقُطِع أيديهم وأرجلهم من خِلَافٍ .

(١٧١٢) قال جعفر بن محمد (ع) وأمر المحارِب وهو الذى يَقطَع الطريق ويَسلُب الناسَ ويُغيرُ على أموالهم ومَن كان فى مثل هذه الحال ، فالأمر فيه إلى الإمام ، فإن شاء قَتَل وإن شاء صَلَب وإن شاء قطَع وإن شاء نَفَى ويعاقبه الإمام على قدر ما يرى من جرمه .

(١٧١٣) وعن على (ص) أنّه أُتِىَ بمحاربٍ فأمر بصَلبه حيًّا وجعل خَشَبَةً قائمةً مما يلى القِبلة وجعل قَفَاه وظهره مما يلى الخشَبَة ووجهه ممّا يلى الناس مستقبل القبلة ، فلمّا مات تركَه ثلاثةَ أيّامٍ ثمّ أمر به فأنزل فصلّى عليه ودفِن ، وقد ذُكِر[5] فى ما مضى كيفية القطع وحدَه .

(١٧١٤) وعن جعفر بن محمد (ع) أنّه سُئِل عن نَفْى المحارب فقال : يُنفَى من مصر إلى مصرٍ ، إنّ عليًّا (ص) نَفَى رجلين من الكوفة إلى غيرها . وعن على (ص) أنه قال : إذا قَتل المحاربُ فأمْره إلى الإمام ، فإن عفا ولِىُّ الدّمِ إنما يأخذه الإمامُ بجرمه .

---

(١) س ، د ، ط ، – أرسلنى – ز ، ى ، ع ، بعثنى .
(٢) د – دخلوا فيه .
(٣) ذ – جئتهم .
(٤) ٥/٣٣ .
(٥) س ، ى – ذكرنا .